



التعليق على ورقة العمل

المقدمة من السيد " نادر صلاحات "

مدير عام التدقيق الداخلي / وزارة المالية

حول

" التعاون والعلاقة بين التدقيق الداخلي والخارجي "

المؤتمر الثالث لديوان الرقابة المالية والإدارية

26 نيسان / 2017



ولا يسعني في هذا المقام الا ان اشكر السادة في وزارة المالية والتخطيط ممثلا بالدكتور نادر صلاحات /مدير عام التدقيق الداخلي على هذه الورقة والتي احتوت على اهم المحاور الرئيسية للعلاقة بين التدقيق الداخلي والخارجي لا سيما تلك التي حددها قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية ومعايير الأنتوساي ،كما نؤكد على الاستنتاجات والتوصيات التي تطرق اليها حول الواقع الفعلي لواجهة العلاقة والتعاون بين التدقيق الداخلي والخارجي والسبل التي تساهم في تعزيزها في ضوء الممارسات الفضلى لذلك ، حيث تبين لنا مما سبق ذكره :

- يقصد بالتدقيق الخارجي كما عرفته المعايير الدولية ب "عملية يقوم بها المدقق المستقل بفحص القوائم المالية والسجلات المحاسبية بهدف إعطاء رأي عن مدى عدالة القوائم المالية والحسابات والتزامها بمعايير المحاسبة المقبولة عموماً Generally Accepted Accounting Principles أو GAAP أو معايير التقارير المالية الدولية International Financial Reporting Standards IFRS .

- اهمية وضرورة وجود هاتين الوظيفتين (التدقيق الداخلي والخارجي) للمؤسسة ، اذ ان المؤسسات في امس الحاجة لخدماتهما معاً ، وليس هذا فحسب وانما لا بد من تظافر جهود الوظيفتين والتكامل والتنسيق بينهما اثناء تنفيذهما لمهامهما بما يضمن تغطية اشمل لاعمال التدقيق ، وتقليل او منع ازدواجية العمل وتوزيعه بين الطرفين بما يحقق اهداف التدقيق بشكل عام ويعود بالفائدة على المؤسسات الحكومية . (عمل المدقق الخارجي مكملًا للمدقق الداخلي وليس بديلاً عنه او منافساً له) .

- لا بد من الاشارة هنا ان درجة اعتماد المدقق الخارجي على اعمال المدقق الداخلي تتوقف على عدة عوامل منها عدد المدققين الداخليين واستقلاليتهم ، وطبيعة ودرجة مؤهلاتهم العلمية ودرجة خبرتهم في مجال التدقيق ، اضافة الى مدى عمق واتساع ودقة اجراءات التدقيق الداخلي من جهة ، ومن جهة أخرى فلا بد من تقييم واختبار عمل المدقق الداخلي للتأكد من كفايته لأغراض التدقيق الخارجي وفقاً للمعيار التدقيق الدولي 610 .



- ان أوجه التكامل والتنسيق بين التدقيق الداخلي والخارجي قد نص عليها قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية رقم 15 لعام 2014 لا سيما المادة رقم 35 منه والتي نصت على " على المراقبين الماليين في المراكز المالية كافة ابلاغ الديوان بجميع الحالات التي يتضمن الصرف فيها مخالفة مالية وذلك خلال مدة اقصاها اسبوعين من تاريخ وقوعها" إضافة الى المادة رقم 135 / 2 من النظام المالي الفلسطيني " على مفوضي الانفاق والمراقبين الماليين ابلاغ الديوان عن أي سرقة او اختلاس او هدر للأموال العامة " ، وتوج هذا التكامل والتعاون بقرار مجلس الوزراء الأخير بتاريخ 2017/1/25 القاضي بالزام وحدات الرقابة الداخلية في جميع مراكز المسؤولية بتزويد الديوان بتقارير دورية عن نتائج اعمالها .

- كما اود التأكيد على مايلي :

- ✓ العمل على تفعيل وبناء وحدات رقابة داخلية كفؤه ومؤهله للقيام بالدور الملقى عليها بشكل يمكننا من الاعتماد على نتائج اعمالها لا سيما في ادارة وتقييم المخاطر .
- ✓ تعزيز انظمة الرقابة الداخلية لدى الجهات الخاضعه بما يحقق حماية اصول المؤسسة والمحافظة على مواردها .
- ✓ تعزيز اليات التعاون المشترك ما بين وحدات التدقيق الداخلي وديوان الرقابة المالية والإدارية من خلال تطبيق الالتزام والفهم المشترك والاتصال والتواصل لتعزيز العلاقات بينهما .

انتهى ،،